

ال المسلمين لم يسلموا بها جاء في شأن الأعرابي الذي بال في المسجد ، فقال صل الله عليه وسلم : " دعوه ، هريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذئباً من ماء ، فإنما يعشتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين ".^(١) فحكم النص أن يصب الماء على النجاسة ، ولكن الفقهاء لم يأخذوا بحكم النص في كل موضع نجس ، فقد نظروا في طبيعة الأرض ، فرأوا أنها لو شاهت أرض مسجد رسول الله ﷺ، هي أرض تشرب الماء أو يغور فيها الماء ، أريق على البول الماء ، فيذهب بنجاسة الموضع الذي به بول ، وإنما وجب اقطاع الأرض التي أصابتها النجاسة إن كانت طينة ، أو غسلها حتى تذهب نجاستها إن كانت صلبة لا تشرب الماء أو صخبة ، فقد يفهم الناظر في النص أن حكمه يعم كل أرض ، ولكن الفقهاء اعتبروا مقام القول من حيث المكان ، وهذا يقع خارج النص ، والله تعالى أعلم .^(٢) ، ونسوق إلى القارئ الحبيب ما وقع في أثناء خطاب الرئيس جمال عبد الناصر في ميدان المنشية ١٩٥٤ م ، سمع طلق ناري متكرر أثناء الخطاب ، فتوقف الرئيس عبد الناصر عن الكلام بهذه إطلاق النار حتى توقف صوت إطلاق النار ، ثم سمع الرئيس جمال عبد الناصر ثائراً يقول بصوت عال : " فليق كل منكم في مكانه ! " ،^(٣) وكررها فسامع الخطاب يفهم من سياق الأمر غير ما فهمه الذي شهد أو

(١) رواه البخاري في كتاب الوضوء ، بباب صب الماء على البول في المسجد ، رواه أيضاً في الطهارة والأدب وروأه أحمد ج ١ / ٢٦٩ ، ج / ٢٣٩ وابن ماجة في الطهارة والتزمدي في الطهارة ، وهو بلفظ أبي هريرة رضي الله عنه ، وارجع إلى شرح الحديث في فتح الباري ، الريان ج ١ / ٣٨٦ حدث رقم ٢٢٠.

هراق الماء يهريقه (فتح الماء) هرقة ، بالكسر صبة وأصلة أرافق يريق إرقة ، وفي لغة أخرى أفرق الماء يهرقه إهراقاً على أفعى يفعل ، وفيه لغة ثلاثة أهرق يهريق إهراقة .

وفي الحديث أهريق دمه . وقلب الماء المضارعة هاء من بقايا اللجهات الجنوية باليمن .
(٢) ومثله ما جاء في حديث : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يصلين العصر إلا في بنى قريطة ".
صحح البخاري كتاب المغازى غزوة بنى قريطة .

فتاؤل بعض الصحابة القول فصلوا العصر في الطريق عندما أدركهم وقت العصر ، ولم يصل الباقيون إلا في بنى قريطة عملاً بظاهر النص ، وقد فهم الفريق الأول الأمر على أنه طلب الإسراع في السير .

(٣) ارجع مجموعة خطب وأحاديث الرئيس عبد الناصر ، الهيئة العامة للاستعلامات الجزء الأول . خطاب المنشية ١٩٥٤ م . وارجع إليه مسجلاً إنتاج شركة صوت القاهرة ، قدم له المذيع جلال معرض رحمة الله !

مو بعث الأمان في نفس المرتب والخلف .

فالباحث في المعنى إذا علم أن صيغة الأمر " قف " من هو أعلى من هو أدنى حال لosome كمدرس لتلميذه ، أو شاهد المدرس يأمر تلميذه الجالس أو يؤمره إليه بعينه أو شارة يده فيعلم المشار إليه أن المراد طلب القيام من جلوس ، ومراعاة هذا الموقف تكفي رد الحديث اللغوي : " المدرس قال لتلميذه ، وهو جالس على مقعده أمامه آمراً إياه : قف ، نتصب التلميذ قائمًا ، أو نهض من جلوسه مليباً ". فكل معنى في السياق اللغوي يحتاج إلى ابن لفظية أخرى تحدده حتى لا يكون مطلقاً ، فتقيده القرائن اللغوية ، فالصلة في " تلميذه لجالس في مقعده " قيدت حال التلميذ فمنعته عنه حال القيام ، وكذلك القرائن السابقة لي " مليب " قيدت معنى التالية عن معنى التالية التي تستخدم في سياق الحديث عن الحاج هو قول الحاج : لبيك اللهُمَّ لبيك . فقولنا: نهض من مليباً " يعني مستجيباً مطيناً ، غير مني قولنا: " دخل الحاج البيت الحرام مليباً " ، فالقرائن اللغوية حالت دون التباس بيني ، وتلك القرائن هي السياق اللغوي .

والسياق اللغوي غير السياق المقامي (أو سياق الحال ، أو السياق الخارجي) الذي يبني القرائن غير اللغوية في الحديث اللغوي ، وشاهدنا فيه ما ذكرناه أن " قف " قد يعطي أمر فيه معنى التهديد والوعيد ، وقد يعطي دلالة الأضداد ، ومثال هذا قوله : " قف كانك ! " الأمر الذي يصدر من صديق حميم إلى صديقه الذي يمشي ، فيفهم من طلب الأمر يريد أن يريه شيئاً فيسكن إليه ، ويحبه ، وهذا خلاف صدور الأمر من شخص مجھول وجس منه المأمور شرًا ، أو يرتاب فيه ، فلا يسكن إليه . وكذلك الأمر في : " استمر في الحديث " ! إذا صدر من صديق حميم يعني الاستثناث بالحديث ، وإذا صدر من محقق إلى نهم سكت عن الحديث أو زيف القول ، وتباطأ في الحديث ، فتحديد المراد يتوقف على لاقية طرف الاتصال ببعضها ، وعلاقتها بالمكان والزمان اللذين يتبع فيهما الحديث لغوي ، ومناسبة الحديث اللغوي ، وهو ما سبق إليه علماء المسلمين في شرح النص القرآني الحديث النبوي ، فقد ربطوا بين تفسير الآيات وأسباب نزولها ، وربطوا كذلك بين الحديث النبوى الشريف وبين الموقف الخارجي الحالي الذي قيل فيه ، وقد تنبه علماء اللغة العربية .. المقام الحال ، وأهميته في ، د، اساتيحة اللغة حديثاً . ومن الطريف في هذا الباب أن فقهاء